

التبصرة في أصول الفقه

ما نعي الزكاة لا أفرق بين ما جمع ا قال ا تعالى وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة .

وبما روي عن ابن عباس في العمرة إنها لقرينة الحج في كتاب ا تعالى قال ا تعالى وأتموا الحج والعمرة .

والجواب هو أن أبا أنا بكره أراد لا أفرق بين ما جمع ا في الإيجاب بالأمر وكذلك ابن عباس إنها لقرينة الحج في الأمر والأمر يقتضي الوجوب فكان الاحتجاج في الحقيقة بظاهر الأمر لا بالاقتران